

والسجود انخفض فان عجز فطوفه فان عجز فقبله فان خرس
قرا بقلبه ولا يستعد الصلاه ماد لم يعقل فان عجز في اثنا عشر
قصر ويجب الاستمرار في الفاتحه ان عجز في اثنا عشر فان خف
بقلبه يجب قام فان كان في اثنا الفاتحه وجب الاوسا كد
ليقرأ قايما فان قرأ في نومه لم يعد به وان خف بعد الفاتحه
قام ليركع منه او في الركوع قبل الصلواتين ارتفع والعافان
انصب بطالت او بعد ها اعتدل قايما لم يسجد او في اعتداله
قبل الصلواتين قام ليعد لا وبعد ها سجد ولا يقوم
باب صلاة المسافر اذا سافر في غير معصية سافرا
يلغ سيرته ذهابا ثمانية واربعين ميلا باله شمس وهو يوم
بلا ليلة بسير الاثقال فله ان يصل الظهر والعصر والعشا
ركتين اذ كانت مؤدات اوفاته في السفر فقضاها في السفر
فان فاتته في الحضر فقضاها في السفر او عكسه اتم وفي البحر
تعتبر هذه المسافة في البر فلو قطعها في لحظة قصر ولو قصد
بلد له طريقان احدهما دون مسافة القصر فسلك الابعد
لغرض كامن وسهولة ونزهة قصر وان قصد حرد المقصد

اتم والهد

اتم ولا بد من مقصد معلوم فلو طلب ايقا لا يعرف موضعا وسافر
عبد وامارة فصدى مع سيد وروح وغيره ولم يعرف المقصد
لم يقصر وان عرفوا قصره وبشرطه والعاصي بسفده كالبق
وناشره يتم ثم ان كان للبلد سور قصر مجرد مجاورته
سوا كان خارجه عماله ام لا وان لم يكن له سور فيمجاوز
العمان كله ولا يشترط مجاوزه المزارع والبساتين والمقاسم
والمقيم في الصحرا يقصر بمفارقة خيام قومه ثم اذا انتهى السفر
اتم وينتهي بوصوله او وطنه او بنية اقامة اربعة ايام
غير يومي الدخول والخروج او بنفسه الاقامة وان لم ينوها
فتى اقام اربعة ايام غير يومي الدخول والخروج اتم اللهم
ان يقيم لحاجته يتوقع بخازنها ويوي الارحال اذا انقطعت
فانه يقصر في ثمانية عشر يوما فان تأخرت عنها اتم وسوا
الجهاد وغيره ولو وصل مقصده فان نوى الاقامة المولثة
اتم والا قصر الى اربعة ايام وثمانية عشر ان توقع حاجته
كل وقت **باب** رط القصر وقوع الصلاة كلها
في السفر ونية القصر في الاحرام وان لا يقيد